

٢. آلية الرعب والتخويف:

كان نظام البعث ينشر الرعب والتخويف في العراق بوسائل عدة منها:

- أ. كتابة التقارير الكيدية من وكلاء الامن والبعثيين لتصفية الكفاءات في المجالات كافة وتكميم الأفواه.
- ب. اعتقال الابرياء وإعدامهم بتهم كيدية ومنها الإعدام في الساحات العامة ترسيخا للرعب في النفوس.
- ج. زج عصابات التسليب في المجتمع وتشجيعها.
- د. افتعال ظواهر اجتماعية مرعبة مثل (أبو طبر، والكف الأسود)
- هـ. تجنيد القوات أو ما يطلق عليهم بالمصطلح العراقي الشعبي (الأشقياء) للعمل ضمن الاجهزة القمعية.

٣. آلية الإفقار والتجويع

اتبع النظام البعثي وسائل كثيرة لتجويع الشعب منها:

- أ. مصادرة أموال التجار ومن أمثلة ذلك مصادرة اموال (٥٠) خمسين رجل أعمال في بغداد، والبصرة ك(عبد المحسن جار الله، ومحمد عبد الحسين جيتا، وزكي اندراوس زيتو، وسامي حبيب توماس، وأخرين) في العام ١٩٦٩ وما جرى في العام ١٩٩٢ من إعدام لتجار الطحين، وقطع أيدي تجار العملات النقدية ومصادرة اموالهم المنقولة وغير المنقولة، وإجبار زوجاتهم على الطلاق، وإجبار عشايرهم على التبري منهم.
- ب. تخفيض رواتب شريحة الموظفين عدا الموالين للنظام وأجهزته القمعية المختلفة ما أدى الى انعدام القدرة الشرائية الوافية للعائلة العراقية، فالمعلم مثلا كان يتقاضى راتبا شهريا قدره (٣٠٠٠ /ثلاثة آلاف) دينار بما يقل عن قيمة دولار واحد، في حين كان راتب عضو الأجهزة القمعية ومخصصاته اضعاف ذلك بكثير.
- ج. افتعال شركات وهمية تقوم بأخذ أموال المواطنين ومدخراتهم بحجة الاستثمار، ثم الهروب برونوس الأموال هذه خارج العراق. وهذه الشركات في الحقيقة كانت تديرها المخابرات العراقية تحت مسميات وهمية مثل (سامكو) وغيرها.
- د. إضعاف القدرة النقدية والشرائية للدينار العراقي نتيجة السياسات الخاطئة والدخول في حروب عبثية والتسبب بفرض الحصار الاقتصادي نتيجة احتلال دولة الكويت ما سبب معاناة طوال عقدين من




الزمن. فقبل عددي الحروب كان للدينار العراقي من القيمة النقدية العالمية ما يعادل ٣,٥ دولار، ثم بلغ أدنى مستوى له بعد عددي الحروب.

٤. آلية الضغط والعقاب النفسي:

لقد تنوعت أساليب الضغط والعقاب النفسي ولعل أظهر شاهد لها:

- أ. ما كان يجري في السجون والمعقلات اذ كان المعتقل الذي لا يرضخ لوسائل انتزاع الاعترافات يعذب بجلب بناته وزوجه وتعريضهن للاغتصاب على مرأى ومسمع منه إذلالا له، وانتزاعا للاعترافات بهذه الطريقة القاهرة أخلاقيا.
- ب. اعتقال الوالدين أو أحدهما إرغاما لمن يعارض النظام بعدم الانخراط في صفوف تنظيماته العسكرية، فيختار التخفي بدلا عن الظهور خشية إجباره على هذا الانخراط.
- ج. تعريض الممتلكات الشخصية كالبوت والسيارات التجارية في المحال إلى ظاهرة (الزهور) فهرا لأصحابها الذين لا يوالون النظام.



صورة (٢ - ١) وثيقة صادرة من الأمن العامة تبين هدم الدور



## الفصل الثاني

### الجرائم النفسية والاجتماعية وآثارها، وأبرز انتهاكات النظام البعثي في العراق

إن الدولة بحكم وظيفتها مسؤولة عن حماية جميع المصالح القانونية للمجتمع، وتشمل حقوق الإنسان وحرياته الأساسية والتي لا يجوز إهدارها تحت أي مسوغ أو عنوان، فالتشريع بشكل عام يتحمل مسؤولية تحقيق التوازن الذي يوقف الصراع بين مصلحة المجتمع من جهة ومصلحة الفرد المنتهت بحقوقه من جهة أخرى بثلاث مستويات:

**المستوى الأول: المستوى التشريعي،** وفيه يتحتم على الدولة تعزيز أدوات الضمانة الدستورية للحقوق والحريات بالشكل الذي يكفل تحقيق التوازن ما بين مصلحة الفرد والمصلحة العامة في إطار محكوم بالرقابة القضائية والمستقلة على ذلك إذ ينفرد دور السلطة التشريعية باحترام الحقوق للصيغة بالإنسان ومنع الاعتداء عليها، وذلك بتجريم المساس بها مثل المساس بالحقوق المدنية والسياسية كالحق في الحياة والحق بسلامة الجسد، أو الحق في الحرية أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من قبيل الحق في التعليم أو الحق بالعمل والحق في العيش اللائق أو الحق في حرية الاعتقاد والعبادة وحرية الصحافة وغيرها أو حقوق البيئة والتنمية، وإيقاع العقاب الرادع عند انتهاكها وتعزيز مبدأ سيادة القانون على الجميع كأساس للمشروعية.

**المستوى الثاني: المستوى التنفيذي** فيه ضمان تنفيذ السياسات التشريعية المتعلقة بالمواطن في ظل احترام المبادئ الأساسية وأهمها:

١. مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات.
٢. مبدأ المساواة وعدم التمييز أمام القانون.
٣. مبدأ حرية الرأي والتعبير.
٤. مبدأ عدم رجعية قانون العقوبات إلا إذا كان أصلح للمتهم.
٥. مبدأ شخصية العقوبة.
٦. مبدأ إن الأصل في المتهم البراءة.
٧. مبدأ التناسب بين الجريمة والعقاب.
٨. مبدأ الحق في محاكمة عادلة أمام سلطة قضائية مختصة تكفل احترام حقوق الدفاع.



### جرائم نظام البحث في العراق

**المستوى الثالث: المستوى القضائي،** ولعل أبرز أدوات الدولة فاعلية في صيانة حقوق الإنسان وتعضيدها هو القضاء الذي يمثل ضمانة حماية المجتمع أمام سطوة الدولة وصلاحيات السلطتين التشريعية والتنفيذية وما يمكن أن تتخذه من إجراءات تنتهك حقوق الإنسان، بوصفها الضمانة لسيادة حكم القانون العادل بما في ذلك احترام حقوق الفرد، وتحقيق العدل والإنصاف، ولكن نظام البحث لم يؤد أيًا من تلك المسؤوليات بل العكس، فقد أذاق المواطن العراقي ويلات كثيرة فارتكب جرائم كثيرة وانتهاكات سيذكرها هذا الفصل في مباحث ثلاثة:

#### ٢,١. الجرائم النفسية

##### ٢,١,١. آليات الجرائم النفسية

إن مجيء نظام البحث إلى السلطة في العراق كان ضمن خطة مدروسة ومقررة منذ بدايات القرن الماضي. والخطة بدأت على شكل مراحل تكمل أحداها الأخرى ابتداءً من إسقاط النظام الملكي في العراق الذي كانت تؤيده بريطانيا إذ ظهرت قوى استعمارية جديدة في العالم بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، وبدأت هذه القوى الاستعمارية الجديدة بإزاحة الاستعمار البريطاني من المنطقة وكل رموزه وجاءت بالنظام الجمهوري إلى العراق. ولم تعلن القوى الاستعمارية الجديدة عن نفسها بشكل سافر وصريح وبقيت مستترة، واكتفت بتزويد العراق وكثير من دول العالم الثالث بالمساعدات مثل الحنطة والارز والحليب مجاناً لتحسين صورتها كقوى محبة للشعوب الساعية للتحرر من الاحتلال الانكليزي.

افتعل نظام البحث جملة من الظواهر والآليات عند تسنمه السلطة عام ١٩٦٨ بهدف أحداث تغييرات عميقة في سيكولوجية الإنسان العراقي، وبنية المجتمع العراقي للتمهيد لمرحلة الاحتلال العسكري للعراق لاحقاً من قبل القوى الاستعمارية الجديدة. ومن أبرز الآليات التي افتعلها النظام البعثي:

##### ١. آلية احتكار المواد الغذائية والتلاعب بقوى الشعب:-

بدأ احتكار المواد الغذائية من السوق بمجرد وصول النظام السابق للسلطة في العراق عام ١٩٦٨. إذ بدأت تخفي مواد غذائية أساسية من السوق بشكل مفاجئ ومفتعل مثل الحنطة، وما صاحبها من جلبة إعلامية حينها تتعلق بالحنطة المسمومة، وفقدان معجون الطماطم، والبيض، والدجاج، والبطاطا، والسجائر... الخ. فلم تكن تضيء مدة قصيرة من الزمن دون فقدان مادة أساسية من السوق وبشكل كامل.